

**وزارة السياحة**

قرار رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠١١

صدر بتاريخ ٢٠١١/٧/٦

**وزير السياحة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ بشأن المحال العامة؛  
 وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ بشأن المنشآت الفندقية والسياحية؛  
 وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠١١ بشأن المطاعم وال محلات السياحية؛  
 وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ الصادر لمنشأة «فالكون فان سنتر»  
 الكائنة مركز فالكون بمنطقة قصر المنتزه - محافظة الإسكندرية باعتبارها من عدد  
 المنشآت السياحية؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتراخيص رقم (٦٣١) بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٩؛  
 وعلى فاكس مكتب الوزارة بالإسكندرية؛  
 وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للوزير رقم (٢٨٢) بتاريخ ٢٠١١/٥/٢؛  
 وعلى مذكرة رئيس قطاع الشركات والمحلات السياحية رقم (٣٢٦) المؤرخة ٢٠١١/٦/٢٢  
 والمقيدة بمكتب الوزير برقم (٤٥٣٧) بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٧؛  
 وحيث ثبت أن تقدمت منشأة «فالكون فان سنتر» بطلب إنتهاء التراخيص  
 وانتهاء عقد الاستغلال لمنشأة؛

**قرار:****(المادة الأولى)**

يلغى القرار الوزاري رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ الصادر لمنشأة «فالكون فان سنتر»  
 الكائنة مركز فالكون بمنطقة قصر المنتزه - محافظة الإسكندرية باعتبارها من عدد  
 المنشآت السياحية، وكذلك إلغاء كافة التراخيص الصادرة لها.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

**وزير السياحة****منير فخرى عبد النور**